احدا قال به غير بعض أهل المدينة منهم مالك بن انس .

اخبرنا محمد بن الحسن قال اخبرنا سلام بن سليم الحنفي عن المغيرة الضبي عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد قال سألت عمر بن الخطاب رضي ا عنه عن رجل فاته الحج قال يحل بعمرة من غير هدي وعليه الحج من قابل قال ثم لقيت زيد بن ثابت رضي ا عنه فسألته فقال مثل قول عمر بن الخطاب رضي ا عنه & باب القارن الذي يفوته الحج & .

اخبرنا محمد عن أبي حنيفة قال من قرن الحج مع العمرة ثم فاته الحج فعليه ان يحل بعمرتين العمرة التي عليه وعمرة مكان حجته وعليه